



المرفقات: ١


الموضوع: عقد إدارة برامج الرعاية الطبية للموظفين

قرار الهيئة الشرعية رقم (٦٨)

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد: فإن الهيئة الشرعية لبنك البلاد في جلستها الخامسة والعشرين بعد الثلاثمائة المنعقدة يوم الأربعاء ٢٠٠٦/٤/١٩ هـ الموافق ٢٠٠٦/٣/٢١ م، في مدينة الرياض بالمقر الرئيس للبنك قد اطلعت على الصيغة النهائية لـ: عقد إدارة برامج الرعاية الطبية للموظفين المرفوع من إدارة شؤون الموظفين.

حيث إن بنك البلاد قد التزم بتوفير خدمات الرعاية والتغطية الطبية لمنسوبيه، فقد تعاقد مع إحدى شركات التأمين المحلية لإدارة برنامج تقديم الرعاية الطبية لمنسوبي البنك، وحساب النفقات والمطالبات المستحقة، ومن ثم تقديم تقرير شهري بالمطالبات المسددة نيابةً عن البنك.

وفي مقابل هذه المنافع والخدمات التي قدمتها شركة التأمين (كوضع اللوائح والأنظمة للموظفين، وإصدار بطاقات العلاج لهم، والتعاقد مع المستشفيات، وتحصيل فواتير الموظفين، ورفعها للبنك شهرياً، وتسديد هذه التكاليف بالوكالة عن البنك..) فإنهما تستحق رسمياً إدارياً مقطوعاً بمقدار مائة وعشرين ريالاً في السنة التعاقدية الواحدة عن كل منتفع يتم تسجيله في البرنامج، مع التزام البنك بسداد المبالغ الواردة في التقارير التي تشتمل على المطالبات التي قامت شركة التأمين بسدادها.

وبعد المداولة والمناقشة ودراسة العقد وإجراء التعديلات الالزمة عليه في جلسات عده، من الجلسة الحادية والستين بعد المائتين المنعقدة يوم الأربعاء ٢٠٠٦/١٠/٢٨ هـ إلى الجلسة الرابعة والستين بعد المائتين المنعقدة يوم الأحد ٢٠٠٦/١١/٤٢٧ هـ، قررت الهيئة إجازته  بالصيغة المرفقة بالقرار، وتؤكد الهيئة على الآتي:



صفحة ١ من ٢٤

١. العقد المجاز بهذا القرار يُكَيِّف شرعاً بأنه عقد إجارة -أجير مشترك- الأجير فيه شركة التأمين مقابل أجرة معلومة.

٢. هذا العقد ليس من عقود التأمين التجاري -الذي نصت المجامع الفقهية على حرمته-، ولا من عقود التأمين التعاوني، بل هو عقد إدارة للرعاية الطبية، ويُعد من البدائل الشرعية لعقود التأمين الصحي التجاري المحرمة؛ وعليه فإن الهيئة الشرعية تشكر لإدارة البنك تفعيل هذا البديل.

وفق الله الجميع لهداه، وجعل العمل في رضاه، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الهيئة الشرعية

د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان (عضوً)

أ.د. عبدالله بن موسى العمار (عضوً)

د. محمد بن سعود العصيمي (عضوً وأمينً)

د. يوسف بن عبدالله الشبلبي (عضوً)